1593 - حدثنا عبد ا بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد ا بن عمر .
Y الخطاب بن عمر أن Bه فسأل يبتاعه أن فأراد يباع فوجده ا سبيل في فرس على حمل
رسول ا A عن ذلك فقال " لاتبتعه ولا تعد في صدقتك " . K صحيح